



مؤسسة الشيخ علي بن عبد الله الجفالي الخيرية
Sheikh Ali Abdullah Al Juffali Foundation Charity

نصت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية برقم | ١١٣ |

محضر الاجتماع (١٤) الرابع عشر

لمجلس إدارة مؤسسة الشيخ علي بن عبد الله الجفالي الخيرية

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد ﷺ وبعد:
فقد عُقد الاجتماع (١٤) الرابع عشر لمجلس إدارة مؤسسة الشيخ علي بن عبد الله الجفالي الخيرية يوم
الخميس ٢٠٢٠/٠٥/١٤٤٢هـ الموافق ٢٠٢٠/١٢/١٧م
بحضور أصحاب السعادة:

- | | |
|---------------------------------------|-------------------------------|
| ١- الشيخ/ حاتم بن علي عبدالله الجفالي | رئيس مجلس الإدارة |
| ٢- الشيخ/ أمين بن علي عبدالله الجفالي | عضو مجلس الإدارة |
| ٣- الشيخ/ سامي بن علي عبدالله الجفالي | عضو مجلس الإدارة |
| ٤- الشيخ/ أيمن بن علي عبدالله الجفالي | نائب رئيس مجلس الإدارة |
| ٥- الدكتور/ صلاح بن سالم سعيد باعثمان | المدير العام عضو مجلس الإدارة |

استعرض سعادة رئيس مجلس الإدارة جدول أعمال الاجتماع.

الموضوع الأول: إقرار الميزانية التقديرية للعام المالي ٢٠٢١م

ناقش المجلس مقترح المدير العام بخصوص الميزانية التقديرية للعام المالي ٢٠٢١م، وقد أفاد المدير العام أنه سيكون هناك فائض متبقي من ميزانية ٢٠٢٠م حوالي (٨.٠٠٠.٠٠٠) فقط ثمانية ملايين ريال لاغير، وبعد دراسة مختلف البنود المقترحة تقرر ما يلي:

القرار رقم (١):

اعتماد الميزانية التقديرية للعام المالي ٢٠٢١م بإجمالي مبلغ (١٦.٢٢٠.٠٠٠) فقط ستة عشر مليون ومائتان وعشرون ألف ريال لاغير، واعتماد تحويل فائض العام الحالي إلى العام الجديد ويتم تحويل الفرق وقدره (٨.٢٢٠.٠٠٠) فقط ثمانية ملايين ومائتان وعشرون ألف ريال لاغير إلى حساب المؤسسة بالبنك الأول.



مؤسسة الشيخ علي بن عبد الله الجفالي الخيرية
Sheikh Ali Abdullah Al Juffali Foundation Charity

تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية برقم (١١٣)

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

الموضوع الثاني: تفويض المدير العام للتعامل مع الحسابات البنكية للمؤسسة.

ناقش المجلس فيما جاء في المادة رقم (٧٢) الثانية والسبعون الضقرة (٤) الرابعة من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ١٤٣٧هـ، الصادرة في تاريخ ١١/٠٦/١٤٣٧هـ، والتي تنص على: (يجب على مجلس الأمناء إيداع أموال المؤسسة النقدية باسمها لدى بنك أو أكثر من البنوك المحلية، وتكون التعاملات مع الحسابات البنكية الخاصة بالمؤسسة بتوقيع رئيس مجلس الأمناء أو نائبه والمصرف المالي، ويجوز لمجلس الأمناء - بموافقة الوزير أو من يفوضه - تفويض التعامل مع الحسابات البنكية لاثنتين من أعضائه أو من قياديي الإدارة التنفيذية على أن يكونا سعودي الجنسية).

القرار رقم (٢):

الموافقة على تفويض المدير العام عضو المجلس الدكتور/ صلاح بن سالم سعيد باعثمان هوية رقم (١٠٠١٣٥٤٩٥٨) بالتعامل مع الحسابات البنكية الخاصة بالمؤسسة واعتماد توقيعه على الشيكات المصرفية الصادرة من المؤسسة.

ثم ختم الاجتماع بمثل ما بدأ به من حمد لله والصلاة والسلام على رسوله ﷺ.

الاسم	المنصب	التوقيع
الشيخ/ حاتم بن علي عبدالله الجفالي	رئيس مجلس الإدارة	
الشيخ/ أمين بن علي عبدالله الجفالي	عضو مجلس الإدارة	
الشيخ/ سامي بن علي عبدالله الجفالي	عضو مجلس الإدارة	
الشيخ/ أيمن بن علي عبدالله الجفالي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
الدكتور/ صلاح بن سالم باعثمان	المدير العام عضو مجلس الإدارة	

والله تعالى الموفق لصالح الأعمال....



قرار وزاري

إن وزير الشؤون الاجتماعية

- بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً.
- وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٦١) وتاريخ ١٨/٠٢/١٤٣٧هـ المصادق عليه بالمرسوم الملكي رقم (٨/م) وتاريخ ١٩/٢/١٤٣٧هـ.
- وبناءً على المادة (الثانية والأربعون) من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- ولما تقتضيه مصلحة العمل.

يقرر ما يلي:

أولاً : الموافقة على اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية بالصيغة المرفقة.

ثانياً : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره.

ثالثاً : يُبلغ هذا القرار لمن يلزم للعمل به وإنفاذه.

م

وزير الشؤون الاجتماعية

د. ماجد بن عبدالله القصبي

اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

١٤٣٧هـ

المادة السبعون:

مع مراعاة أحكام النظام، يجب على المؤسسة أن تتعامل مع أموال الزكاة في حساب مستقل وأن تنشئ لها سجلاً خاصاً بها، ويجب عليها التصرف في أموال الزكاة بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

المادة الحادية والسبعون:

تتقيد المؤسسة بالمعايير المحاسبية الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وبالنماذج والتقارير المحاسبية التي تصدرها الوزارة.

المادة الثانية والسبعون:

١- مجلس الأمناء هو المسؤول عن أموال المؤسسة وممتلكاتها، وعليه في سبيل ذلك التأكد من أن موارد المؤسسة موثقة وأن إيراداتها أنفقت بما يتفق مع أهدافها، وعليه أن يؤدي مهماته بمسؤولية وحسن نية، وأن يحدد الصلاحيات التي يفوضها، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض، وعليه متابعة ممارسة تلك الصلاحيات التي يفوضها لغيره عبر تقارير دورية.

٢- يجب على مجلس الأمناء التأكد من وضع إجراءات لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل المؤسسة وخاصة الجوانب المالية والقانونية، وعليه التأكد من توفر المعلومات الوافية عن شؤون المؤسسة لأعضاء المجلس.

٣- لا يجوز لمجلس الأمناء التصرف إلا فيما تنص عليه اللائحة الأساسية وبالشروط الواردة فيها.

٤- يجب على مجلس الأمناء إيداع أموال المؤسسة النقدية باسمها لدى بنك أو أكثر من البنوك المحلية، وتكون التعاملات مع الحسابات البنكية الخاصة بالمؤسسة

بتوقيع رئيس مجلس الأمناء أو نائبه والمشرف المالي، ويجوز لمجلس الأمناء -
بموافقة الوزير أو من يفوضه- تفويض التعامل مع الحسابات البنكية لاثنتين من
أعضائه أو من قياديين الإدارة التنفيذية على أن يكونا سعودي الجنسية.
٥- يجب على مجلس الأمناء التأكد من تقييد المؤسسة بالأنظمة واللوائح السارية في
المملكة بما يضمن تلافي وقوع المؤسسة في مخالفة نظامية.

المادة الثالثة والسبعون:

يجب على المؤسسة أن تتعاقد مع مراجع حسابات خارجي مُرخص له بمزاولة هذه
المهنة في المملكة، وعليها تزويد الوزارة بحسابها الختامي للسنة المنتهية بعد اعتماده من
مجلس الأمناء خلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية.

المادة الرابعة والسبعون:

يجوز للوزارة أن تعين مراجعاً للحسابات أو أكثر للقيام بالأعمال التي تطلبها.

المادة الخامسة والسبعون:

يجب على المؤسسة مراعاة الأحكام التي تقضي بها الأنظمة السارية في المملكة ذات
الشق المالي، ومنها نظام مكافحة غسل الأموال، وعليها بوجه خاص اتخاذ الآتي:
١- الاحتفاظ في مقرها بالسجلات والمستندات المالية وملفات الحسابات والمراسلات
المالية وصور وثائق الهويات الوطنية للمؤسسين وأعضاء مجلس الأمناء والعاملين فيها
والمتعاملين معها مالياً بشكل مباشر، لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء
التعامل.

رقم الوكالة : ٤٣٦٨٣٠٠٠

التاريخ : ١٤٤٢/٠٣/٠٤ هـ

تاريخ الانتهاء : ١٤٤٧/٠٣/٠٥ هـ

كتابة العدل بشمال جدة

صفحة رقم ١ من ١

وكالة

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، وبعد :

فلدي أنا ابراهيم بن محمد الشبيخي كاتب العدل في كتابة العدل بشمال جدة حضر :

١- حاتم علي عبدالله الجفالي سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٠٠٩٢٤٣٩٧ حفيظة رقم ٦٣٥٠٧ بصفته صاحب مؤسسة مؤسسة الشيخ علي عبدالله الجفالي الخيرية سجل تجارى رقم ٤٠٣٠٢٩١٧٥٩ بتاريخ ١٤٣٨/٠٢/٠٩ هـ الصادر من جدة بصفة المؤسسة خيريه بموجب شهادة تسجيل رقم ١١٣ بتاريخ ١٤٣٥/١/١٨ بصفة الموكل رئيس مجلس الاداره وقد تم الاقرار بتوكيل :

١- أيمن علي عبدالله الجفالي سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٠٠٩٤١١٨٥ حفيظة رقم ١٠٣٤٩٩ فيما يخص [الشركات] وذلك في حضور الجمعيات العامة الاستلام و التسليم - مراجعة جميع الجهات ذات العلاقة وإنهاء جميع الإجراءات اللازمة والتوقيع فيما يتطلب ذلك - وعليه جرى التصديق والتوقيع تحريراً في ١٤٤٢/٠٣/٠٤ هـ وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

٩٨٨

صدرت هذه الوثيقة من وزارة العدل، ويجب التحقق من بياناتها وسريتها عبر الخدمات الإلكترونية لوزارة العدل، على الرابط التالي: www.moj.gov.sa أو الاتصال بالهاتف الموحد: ٩٢٠٠٢٥٨٨٨ ، أو من خلال تطبيق الوزارة للأجهزة الذكية.

